

نظام الرقابة الداخلي

على الجمعية وتقييمها



مقدمة

الحمد لله وحده وبعد..

إن سياسة آليات الرقابة والإشراف تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات الإدارية والتي من شأنها أن تعزز من ضبط مسارات تدفق المعاملات والإجراءات لئلا تمنع مخاطر الفساد والاحتيايل وتعمل على تطوير العملية الإدارية .

لذا فانه وبناءً على المادة (٣٩) من اللائحة الأساسية بأن يضع مجلس الإدارة أنظمة و ضوابط للرقابة الداخلية و الإشراف عليها و إجراء مراجعة دورية للتحقق من فاعليتها و ما تقضي به معايير حوكمة الجمعيات الأهلية والتي تعد مطلباً أساسياً لضبط مسارات العمل ومنع وقوع المخاطر ذلك على النحو التالي :

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أولاً: الرقابة:

١- التقارير الإدارية:

إن التقارير الإدارية يعتمد عليها اعتماد كلي في تقييم الأداء للمكتب وتوجه هذه التقارير بالدرجة الأولى إلى مجلس الإدارة لأنه الجهة المسؤولة عن اتخاذ القرار في تصحيح الانحراف واتخاذ الإجراءات اللازمة وأن تعد هذه بصفة دورية وبانتظام ويجب إعدادها بطريقة جيدة وواضحة ومنها:

التقارير الدورية: وتكون هذه من العاملين لمدائهم بصفة: يومية، أسبوعية أو شهرية أو فصلية أو بعد انتهاء مرحلة معينة من مشروع أو بعد انتهاء مشروع .

تقارير سير الأعمال الإدارية: وتكون هذه التقارير من المدراء إلى الإدارة العليا وتتضمن أنشطة الإدارات والإنجازات المتعددة.

تقارير الفحص: وتكون لتحليل ظروف مشروع سابقة ولاحقة لتساعد الإدارة العليا على التصرف السليم في توجيه القرارات.

تقارير قياس كفاءة العاملين: وتعد بصفة دورية عادية من قبل الرؤساء المباشرين لمؤوسيتهم وتشمل على قياس القدرات والتوصية لتطوير تلك القدرات ومدى تعاونهم مع فريق العمل وغيره من معايير واضحة مناسبة للمكتب.

المنذرات والرسائل المتبادلة : وتكون بين الإدارات والأقسام وتستخدم هذه لحفظ الملفات والمعلومات والبيانات لسهولة الرجوع لها للمتابعة والتقييم.

٢- التقارير الخاصة :

- تقارير الملاحظة الشخصية.
- تقارير الإحصائيات والرسوم البيانية.
- مراجعة الموازنات التقديرية.
- متابعة ملف الشكاوى والتظلمات.
- مراقبة السير وفق معايير نظام الجودة.
- مراقبة السجلات والمراقبة الداخلية.
- تقييم ومراجعة المشاريع.

ثانياً: المبادئ:

١- مبدأ التكاملية

تكامل الرقابة وأساليبها من الأنظمة واللوائح التنظيمية والخطط الإستراتيجية والتنفيذية في الجمعية.

٢- مبدأ الوضوح والبساطة :

سهولة نظام الرقابة وبساطته ليكون سهل الفهم للعاملين والمنفذين ليسهم في التطبيق الناجح والحصول على النتائج المناسبة.

٣- مبدأ سرعة كشف الانحرافات والإبلاغ عن الأخطاء :

أن نظام الرقابة وفاعليته في الجمعية لكشف الانحرافات والتبليغ عنها بسرعة وتحديد أسبابها لمعالجة وتصحيح تلك الانحرافات والأخطاء.

٤- مبدأ الدقة :

إن دقة المعلومة ومصدرها هام بالنسبة للإدارة العليا لأنها هي التي تساعد على صنع القرار والتوجيه السليم واتخاذ الإجراءات المناسبة ، وعدم الدقة في ذلك يعرض الجمعية لمشاكل وكوارث لا قدر الله.

٥- المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها ، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية .

وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام واللجان بنسخة منها .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة رقم ٧ لعام ٢٠٢٢م المنعقد يوم الاثنين ١٩/١٢/٢٠٢٢م

رئيس مجلس الإدارة



عبد الله بن محمد الشهري

